



الجمهوريّة اللبنانيّة  
وزارة الماليّة

الوزير

تعيم رقم ١٥٣٦

٢٠٢٠ آذار ١٨

استيفاء رسم الطابع المالي من جانب الكتاب العدل

نظراً للظروف الاستثنائية التي يشهدها لبنان وانتشار فيروس كورونا، وصعوبة استقبال اعداد كبيرة من المواطنين في دوائر وزارة المالية المختصة برسم الطابع المالي، ورغبة من الوزارة بتسهيل امور المواطنين وتسريع عمليات انجاز المعاملات الرسمية.

يطلب من كافة الكتاب العدل استيفاء رسم الطابع المالي النسبي أو المقطوع المتوجب على جميع الصكوك والكتابات التي يقومون بتنظيمها أو بتصديقها، وذلك بإحدى الطريقتين التاليتين:

- بإستخدام آلات الوسم في حال كان مرخص لهم باستخدامها، ويتم تدوين القيد المطلوب في السجلات وتقديم صور عن المستندات للدارة، وفقاً لنفس الآلية المعتمدة حالياً للمستندات المحددة ضمن التراخيص.

- نقداً من ضمن إيصال القبض المتوجب اصداره من جانب الكتاب العدل وفقاً للقانون رقم ١٩٩٤/٣٣٧ (نظام الكتاب العدل ورسوم كتابة العدل) والقرار التطبيقي رقم ١/٧٩٦ تاريخ ٢٠١٩/١٥. وبمehr كاتب العدل الصك او الكتابة بعبارة رسم الطابع المالي مسدد نقداً.

يتم تسديد مجموع قيمة رسم الطابع المستوفى نقداً الوارد في الإيصالات لدى دائرة الضرائب غير المباشرة، ويرفق نسخة عن إيصال التسديد بجدوال رسوم كتابة العدل التي يتم تقديمها دورياً لمديرية المحاسبة العامة.

وزير المالية

١٥٣٦

د. غازي وزني

